|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19)شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 216-A للوثيقة |
|  | 7 أكتوبر 2019 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| مقترحات أوروبية مشتركة |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| بند جدول الأعمال 2.1 |

2.1 النظر في حدود القدرة في النطاق من أجل المحطات الأرضية العاملة في الخدمة المتنقلة الساتلية وخدمة الأرصاد الجوية الساتلية وخدمة استكشاف الأرض الساتلية في نطاقي التردد MHz 403‑401 وMHz 400,05‑399,9، وفقاً **للقرار** **765 (WRC‑15)**؛

مقدمة

بغية ضمان الاستمرارية طويلة الأجل لتشغيل الأنظمة الساتلية لجمع البيانات، تؤيد بلدان المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات إنشاء حدود القدرة المشعة المكافئة المتناحية داخل النطاق، حسب الاقتضاء، للمحطات الأرضية في خدمة استكشاف الأرض الساتلية وخدمة الأرصاد الجوية الساتلية في نطاق التردد MHz 403‑401 (للأنظمة المستقرة وغير المستقرة بالنسبة إلى الأرض) وفي نطاق تردد الخدمة المتنقلة الساتلية، المحددة لكل إرسال في عرض النطاق المرجعي (kHz 4) وفي النطاق الموزع بالكامل، من أجل تجنب إمكانية تراكم قدرة الموجات الحاملة ضيقة النطاق والقريبة جداً من بعضها، المبلغ عنها للمحطات الأرضية، مع مراعاة نتائج الدراسات.

وإضافة إلى ذلك، تقترح بلدان المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات أحكاماً محددة من أجل نطاق التردد MHz 400,05‑399,9 حتى 22 نوفمبر 2024 ومن أجل نطاق التردد 403-401 MHz حتى 22 نوفمبر 2027 فيما يتعلق بالأنظمة الساتلية القائمة والمخطط لها التي تتجاوز هذه الحدود للقدرة المشعة المكافئة المتناحية، والتي استلم مكتب الاتصالات الراديوية بشأنها معلومات التبليغ الكاملة ووضعت في الخدمة قبل 22 نوفمبر 2019.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد
(انظر الرقم 1.2)

MOD EUR/16A2/1

MHz 410-335,4

|  |
| --- |
| التوزيع على الخدمات |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
|  |
| 400,05-399,9 متنقلة ساتلية (أرض-فضاء) 220.5 209.5..A12.5 ADD |
| ... |
| 402-401مساعدات أرصاد جوية عمليات فضائية (فضاء-أرض) استكشاف الأرض الساتلية(أرض-فضاء) أرصاد جوية ساتلية (أرض-فضاء) ثابتة متنقلة باستثناء المتنقلة للطيران B12.5 ADD |
| 403-402 **مساعدات أرصاد جوية** **استكشاف الأرض الساتلية** (أرض-فضاء) **أرصاد جوية ساتلية** (أرض-فضاء) ثابتة متنقلة باستثناء المتنقلة للطيران B12.5 ADD |
|  |

ADD EUR/16A2/2

A12.5 في نطاق التردد MHz 400,05‑399,9، لا تتجاوز القدرة المشعة المكافئة المتناحية القصوى لأي إرسالات من المحطات الأرضية في الخدمة المتنقلة الساتلية الحد dBW 5 في أي 4 kHz، ولا تتجاوز القدرة المشعة المكافئة المتناحية القصوى لكل محطة أرضية في الخدمة المتنقلة الساتلية الحد dBW 5 في نطاق التردد MHz 400,05‑399,9 بأكمله. وحتى 22 نوفمبر 2024، لا يطبق هذا الحد على الأنظمة الساتلية التي استلم مكتب الاتصالات الراديوية بشأنها معلومات تبليغ كاملة بحلول 22 نوفمبر 2019 ووضعت في الخدمة قبل هذا التاريخ. وبعد 22 نوفمبر 2024، تُطبق هذه الحدود على جميع الأنظمة في الخدمة المتنقلة الساتلية العاملة في نطاق التردد هذا، وينطبق الرقم **50.11** بعد 22 نوفمبر 2024.

الأسباب: إنشاء حدود للقدرة المشعة المكافئة المتناحية داخل النطاق، حسب الاقتضاء، للمحطات الأرضية في الخدمة المتنقلة الساتلية في نطاق التردد MHz 400,5‑399,9، المحددة لكل إرسال في عرض النطاق المرجعي (kHz 4) وفي النطاق الموزع بالكامل، من أجل تجنب إمكانية تراكم قدرة الموجات الحاملة ضيقة النطاق والقريبة جداً من بعضها، المبلغ عنها للمحطات الأرضية، مع مراعاة نتائج الدراسات. وتجدر الإشارة إلى أن نطاق التردد هذا يقتصر على الشبكات غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض (انظر الرقم 209.5 من لوائح الراديو). ويُقترح إدراج أحكام محددة للأنظمة الساتلية التي تتجاوز حدود القدرة المشعة المكافئة المتناحية هذه، التي استلم مكتب الاتصالات الراديوية بشأنها معلومات التبليغ الكاملة بحلول 22 نوفمبر 2019 ووُضعت في الخدمة بحلول هذا التاريخ.

ADD EUR/16A2/3

B12.5 في نطاق التردد MHz 403-401، لا تتجاوز القدرة المشعة المكافئة المتناحية القصوى لأي بث للمحطات الأرضية في خدمة الأرصاد الجوية الساتلية وخدمة استكشاف الأرض الساتلية القيمة dBW 22 في أي 4 kHz للأنظمة المستقرة وغير المستقرة بالنسبة إلى الأرض ذات المدار الذي يساوي أوَجه أو يزيد عن km 35 786 والقيمة dBW 7 في أي kHz 4 للأنظمة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض ذات المدار الذي يقل أوجه عن km 35 786، ولا تتجاوز القدرة المشعة المكافئة المتناحية القصوى لكل محطة أرضية في خدمتي الأرصاد الجوية الساتلية واستكشاف الأرض الساتلية القيمة dBW 22 للأنظمة المستقرة وغير المستقرة بالنسبة إلى الأرض ذات المدار الذي يعادل أوجه km 35 786 أو أكثر والقيمة dBW 7 للأنظمة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض بمدار يقل أوجه عن km 35 786 في نطاق التردد MHz 403-401 بأكمله.

ولا تطبق هذه الأحكام على جميع الأنظمة في خدمة الأرصاد الجوية الساتلية وخدمة استكشاف الأرض الساتلية في نطاق التردد هذا التي استلم مكتب الاتصالات الراديوية بشأنها معلومات تبليغ كاملة قبل 22 نوفمبر 2019 ووضعت في الخدمة قبل هذا التاريخ.

وبعد 22 نوفمبر 2027، تطبق هذه الحدود على جميع الأنظمة في خدمة الأرصاد الجوية الساتلية وخدمة استكشاف الأرض الساتلية العاملتين في نطاق التردد هذا (ينطبق الرقم **50.11** بعد هذا التاريخ) باستثناء الأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض التي استلم مكتب الاتصالات الراديوية بشأنها معلومات التبليغ الكاملة قبل 28 أبريل 2007، وحيث يمكن زيادة القدرة المشعة المكافئة المتناحية القصوى للمحطات الأرضية في نطاق التردد MHz 402,522‑401,898 إلى dBW 12.

الأسباب: إنشاء حدود للقدرة المشعة المكافئة المتناحية داخل النطاق للمحطات الأرضية في خدمة استكشاف الأرض الساتلية وخدمة الأرصاد الجوية الساتلية في نطاق التردد MHz 403‑401، المحددة لكل إرسال في عرض النطاق المرجعي (kHz 4) وفي النطاق الموزع بالكامل، من أجل تجنب إمكانية تراكم قدرة الموجات الحاملة ضيقة النطاق والقريبة جداً من بعضها، المبلغ عنها للمحطات الأرضية، مع مراعاة نتائج الدراسات. وإضافة إلى ذلك، فيما يخص نطاق التردد 403-401 MHz، تُنشأ مجموعات مختلفة من الحدود للأنظمة المستقرة بالنسبة إلى الأرض/ذات المدارات الإهليلجية والأنظمة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض. ويُقترح إدراج أحكام محددة للأنظمة الساتلية التي تتجاوز حدود القدرة المشعة المكافئة المتناحية هذه، والتي استلم مكتب الاتصالات الراديوية بشأنها معلومات التبليغ الكاملة قبل 22 نوفمبر 2019 ووُضعت في الخدمة بحلول هذا التاريخ.

SUP EUR/16A2/4

القرار 765 (WRC‑15)

وضع حدود للقدرة في النطاق من أجل المحطات الأرضية العاملة
في الخدمة المتنقلة الساتلية وخدمة الأرصاد الجوية الساتلية وخدمة استكشاف
الأرض الساتلية في نطاقي التردد MHz 403‑401 وMHz 400,05‑399,9

الأسباب: لن يكون هذا القرار لازماً.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_